في مرضه انينا يخفف عنه بعض مابه ويعصب رأسه وينام
على فراشه استعانة بذلك على الصبر وتوقيا من التجمع
والتشدد للبلاء فان بلاء الله لا يطيقه احد ولا يقاومه لعد
الا غلبه وكان رسول الله ﷺ ربما انّ في مرضه وقيل له
ذلك قال ان المؤمن يشدد عليه وجعه ليكون كفارة لخطاياه
ويكثر المريض ذكر الموت وفي الحديث من ذكر في كل يوم مرة
كان ممن يخشى الله بالغيب ومن لم يذكر خيف ان لا يكون
منهم وكثرة ذكر الموت تهدم اللذات وتمحض الذنوب ويزهد
في الدنيا ويقلل الكثير من البلايا ويكثر القليل من النعمة
ويذهب هم الدنيا ويوسع ما ضاق منها ومن ذكر الموت
في كل يوم عشرين مرة احيا الله قلبه وهو في عليه الموت

الفصل الثالث عشر

لا بأس بالتداوي للمرض والوجع
لمن اعتقد ان الشافي هو الله دون الدواء لكن الدواء خلق
سببا ومن اعتقد ان الشافي الدواء يكفر كما يكفر اذا اعتقد
ان الثوب يرد الحر والبرد لان الرادّ هو الله والثوب بسببه
ومذهب اهل السنة والجماعة ان التوكل المأمور به بعد
كسب الاسباب ثم التوكل على خالق الاسباب دون الاسباب

والتداوي بلبن الأتان والمرأة شربا وسعوطا وغير ذلك
وبالعظم وغيره من الطاهرات يجوز وبعظم الادمي
والخنزير لا يجوز وقال بعضهم يكره التداوي بلبن الأتان
لحمره ولا تدفع المرة لبنها للتداوي لو اضر بولدها واما
شربه لبنها من غير ضرورة فيه اختلاف المتأخرين عن ابي يوسف
لا بأس به ولا بأس بأكل لحوم الحمام ونحوه من الطيور
المأكولات غير الدجاجة والبط للتداوي ولا بأس
بوضع العجين على الجروح اذا علم شفاؤه وادخال
المرارة في الأصبع للتداوي لم يجز عند ابي حنيفة ويجوز عند
ابي يوسف وعليه الفتوى ولا بأس بوضع الحجام على
الزرع او الكروم ونحو ذلك لضرر عين فان العين
حق يصيب المال والادمي وغير ذلك فان امرأة قالت
للنبي ﷺ نحن من اهل الحرث فانا نخاف على العين
فامرهاﷺ بان تجعل فيه الجماجم لان النظر يقع اولا على
الجماجم لارتفاعها فالنظر بعد ذلك لا يضر قال عليه السلام
العين حق ولو كان شيء يسبق القدر سبقة العين
فانه ليدخل الرجل القبر والجمل القدر رواه عثمان بن عفان